

بداية المجتهد

- والقول المحيط بأصول هذه الطهارة وقواعدها ينحصر في ستة أبواب . الباب الأول : في معرفة حكم هذه الطهارة : أعني في الوجوب أو في الندب إما مطلقا وإما من جهة أنها مشترطة في الصلاة . الباب الثاني : في معرفة أنواع النجاسات . الباب الثالث : في معرفة المحال التي يجب إزالتها عنها . الباب الرابع : في معرفة الشيء الذي تزال به . الباب الخامس : في صفة إزالتها في محل محل . الباب السادس : في آداب الإحداث